

## أمر رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣ لسنة ٢٠٠٢

بتجديد نذب وندب أعضاء بمكتب شئون أمن الدولة

لمدة سنة طول الوقت

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية المؤقت رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ بإعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٧ بمد حالة الطوارئ ؛

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٩٩ بتعيين رئيس مجلس الوزراء

نائباً للحاكم العسكري العام ؛

وبعد أخذ رأى وزير العدل ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يجدد نذب السادة الآتية أسماؤهم بعد للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة سنة

«طول الوقت» اعتباراً من أول أكتوبر سنة ٢٠٠٢ ، على الوجه التالى :

السيد المستشار/ هشام محمد زكى بركات ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد المستشار/ مدحت محمد على العطار ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد المستشار/ بكرى عبد الله حسن السيد ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد المستشار/ محمد شرين فهمى عبد الحميد ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد المستشار/ هشام مصطفى حسن محمد على حمودة ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

( المادة الثانية )

ندب السيد المستشار/ محمد محمود محمد شاهين - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة  
ئيساً لمكتب شئون أمن الدولة لمدة سنة «طول الوقت» اعتباراً من أول أكتوبر

سنة ٢٠٠٢

( المادة الثالثة )

ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٣ هـ

( الموافق ٥ سبتمبر سنة ٢٠٠٢ م ) .

**حسنى مبارك**